

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 379 لعام 2014

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011 ،

-وعلى مقترح مديرية المدينة القديمة حول اعتماد استمارة توصيف الأضرار للعقارات ضمن حدود المدينة القديمة مع نموذج التعهد.

-وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /2/ تاريخ 16/3/2014م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على اعتماد استمارة توصيف الأضرار للعقارات ضمن حدود المدينة القديمة مع نموذج التعهد.

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً .